

أسلوب عطف العام على الخاص في القرآن الكريم

أ. د. محمد بن السايح

جامعة الأغواط

أ. عبد الله بابا

جامعة الأغواط

المخلص:

إن دور البلاغة في فهم القرآن الكريم واضح، إذ البلاغة أداة من أدوات فهم النص القرآني، وهذا لكون القرآن قد نزل بلسان العرب وأساليبهم، ومن الأساليب البلاغية التي ورد بها القرآن أسلوب عطف العام على الخاص، الذي يمثّل نوعاً من أنواع الإطناب الذي هو أحد أساليب القرآن، وطريقة من طرق التعبير عند العرب، ولهذا فإن إدراك هذا الأسلوب والإحاطة بأغراضه البلاغية يساعدنا على فهم القرآن الكريم، وحول الإحاطة بأسباب دراسة أسلوب عطف العام على الخاص في القرآن الكريم، وبماهيته وأغراضه وتطبيقاته القرآنية يقوم هذا البحث.

Abstract:

The role of rhetoric in the understanding of the Quran is no secret, as the rhetoric instrument of understanding of the Quranic text, and this is the fact that the Quran was revealed mouthpiece Arabs and their methods, and rhetorical styles that stated by the Quran style public sympathy on the private sector, which represents a kind of redundancy that is one way to express the Arabs and in the Quran, therefore, the realization of this method and its objectives rhetorical briefing will help us to understand the Quran, and about the briefing and what the purposes of public sympathy on the Quran in the method that this search

مقدمة:

تمرّ علينا غير ما مرّة هذه العبارة (أسلوب عطف العام على الخاص) أو عبارة أخرى (ذكر العام بعد الخاص) خصوصاً في كتب التفسير، حيث نجد المفسرين يوجّهون بعض المقاطع القرآنية على أنّها من هذا القبيل، بل حتّى في غير كتب التفسير، فقد تجدها في كتب الحديث، على سبيل المثال توجيه المناوي لقوله صلى الله عليه وسلم (ومن فتنة الدجال وعذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات) فقال رحمه الله: الكمال والجمع بين فتنة الدجال وعذاب القبر وبين فتنة المحيا والممات من باب ذكر العام بعد الخاص¹، وهذا ما يدفعنا إلى أن نبحث عن ماهيّة هذا الأسلوب وأين يندرج؟ وما هي أغراضه البلاغية؟ وأين هي شواهد القرآنية؟

من خلال عملية البحث في عدد من مصنفات البلاغة نجد أنّ هذا الأسلوب يندرج تحت مقاييس البلاغة بالضبط علم المعاني وبشكل أدقّ الإطناب إذ هو يمثل نوعاً من أنواعه، وهذا ما سنلاحظه من خلال مجريات البحث.

بعد اطلاعي على أنواع الإطناب نجد أسلوباً آخر هو نظير الأسلوب الذي ندرسه وهو على عكسه من ناحية العنوان، وهو عطف الخاصّ على العام، وبتعبير آخر ذكر الخاصّ بعد العامّ، وهذا الأخير وجدنا أنه أكثر اهتماماً لدى البلاغيين منه من الأسلوب الذي ندرسه الآن. بل الكثير من المصنّفات والبحوث تتجاهل هذا الأسلوب وتهتم بنظيره فقط، وهذا أحد الدوافع التي جرتني الى أن أدرس هذا الأسلوب البلاغي القرآني.

وهناك دافع آخر وهو قلة ورود شواهد القرآنية في كتب البلاغة، حيث أنّ أغلب من يعدّ هذا الأسلوب من أنواع الإطناب نجدهم يردّدون شاهداً قرآنياً واحداً في الأغلب، وهو قوله تعالى على لسان نوح عليه السلام: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِيَ مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَلَا يُزِدْ الظَّالِمِينَ الْإِثْمًا﴾².

في البداية ظننت أنّ هذا هو الشاهد القرآني الوحيد لكن بعد الاطلاع على كتب التفسير خصوصاً اللغوي والبلاغي منها على سبيل المثال التحرير والتنوير³، تفاجأت بكم هائل من الشواهد، فأردت أن أبرزها وأستخرج الأغراض البلاغية منها.

الجانب النظري: أسلوب عطف العام على الخاص

قبل أن ألعج في هذا الأسلوب لا بد من أن أبسط الأرضية التي يقع عليها، فينبغي إبراز موقع هذا الأسلوب من البلاغة العربية وذلك ما لمحننا إليه في المقدمة من أنه يمثل نوعاً من أنواع الإطناب، فخطتنا في هذا الجانب تقوم على ما يلي: التعريف أولاً بالإطناب والتطرّق بشكل مختصر إلى أنواعه حتى تتضح الرؤية، وبعد ذلك ندخل إلى صلب موضوعنا.

تعريف الإطناب:

حدّ الإطناب بتعاريف متنوّعة منها:

أداء المقصود بأكثر من العبارة المتعارفة. وقيل: أن يكون اللفظ زائداً على أصل المراد.⁴

وعند ابن الأثير: الإطناب هو زيادة اللفظ على المعنى لفائدة⁵.

نلاحظ من خلال هذه الحدود أنّ الإطناب يحتوي على قيدين: الأول: زيادة في الألفاظ وهذا يخرج به الإيجاز فهو قلة في الألفاظ، ويخرج به المساواة فهي لا زيادة ولا نقصان، وأمّا القيد الثاني: والذي نجده عند ابن الأثير وهو ما أشار إليه بقوله (لفائدة) فخرج به ما فيه زيادة في الألفاظ من غير فائدة وهو التطويل⁶ والحشو⁷.

والإطناب على ثلاثة أجناس: إطناب إيضاح، وإطناب تأكيد، وإطناب بسط، وكلّ جنس يتضمّن أنواعاً، لكننا سنكتفي بذكر أنواع إطناب الإيضاح، لأنّ بحثنا يندرج ضمنه.

أنواع إطناب الإيضاح: البعض يُعبّر عنها بالأنواع كما ذكرنا⁸، وهناك من يسمّيها صوراً⁹، وهناك من يجعلها طرائق¹⁰، وهي كالتالي:..

الإيضاح بعد الإبهام:

هذا النوع من الإطناب يُظهر المعنى في صورتين مختلفتين: إحداها جملة مبهمة والأخرى مفصّلة موضّحة، وغرض هذا النوع تمكين المعنى في النَّفس، فالمعنى إذا ألقى على سبيل الإجمال والإبهام تشوّقت نفس السّامع إلى معرفته على سبيل التفصيل¹¹، كقوله تعالى: ﴿ وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ أَنَّ دَابِرَ هَتُولَاءِ مَقْطُوعٌ مُّصْحِحِينَ ﴾¹².

فقوله تعالى: ﴿ أَنْ دَابِرَ هَتُولَاءِ ﴾ تفسير وتوضيح لذلك الأمر، وفائدته تفخيم شأن المبيّن وتمكينه في النفس زيادة تمكّن¹³.

التوشيح:

هناك من يدرجه تحت النوع السابق¹⁴، والبعض الآخر يعدّه نوعاً مستقلاً بذاته¹⁵. والتوشيح: هو أن يؤتى في عجز الكلام بمثني مفسر باسمين ثانيهما معطوف على الأول¹⁶، فيرى المعنى في صورتين يخرج فيهما من الخفاء المستوحش الى الخفاء المأنوس¹⁷، كقول الرسول صلى الله عليه وسلم: مهرم ابن آدم وتشبّب معه خصلتان: الحرص على المال والحرص على العمر¹⁸، فالمثني هو خصلتان، يفسره حرصان هما: الحرص على المال والحرص على العمر، هكذا هو أسلوب التوشيح.

ذكر الخاص بعد العام:

ويعبّر عنه بطريقة أخرى وهي (عطف الخاص على العام)، ولا فرق معتبر بين العبارتين، إلا أنّ التعبير بالعطف أصح وأدلّ من التعبير بالذّكر، لأنّ المراد من الذّكر هو ما كان على سبيل العطف

لا على سبيل الوصف أو الإبدال، فلو كان على غير سبيل العطف فإنه لن يكون نوعاً مستقلاً، وإنما يدخل تحت الإيضاح بعد الإبهام¹⁹.

الغرض البلاغي من هذا النوع هو التنبيه على فضل الخاص حتى كأنه ليس من جنس العام تنزيلاً للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات²⁰.

عند البحث عن أمثلة هذا النوع نلاحظ نفس الإشكال عند أمثلة الأسلوب الذي ننوي دراسته، وهو ترديد مثال واحد كأنه هو الشاهد القرآني الوحيد وهو قوله تعالى: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾²¹، مع أنّ هناك كمّاً هائلاً من الأمثلة، لكن ليس هذا موضع بسطها، بالنسبة للمثال السابق فالشاهد فيه أن العام هو الصلوات والخاص الذي عطف على العام هو الصلاة الوسطى، والغرض من هذا الأسلوب هو التنويه بفضل الصلاة الوسطى.

عطف العام على الخاص؛

بعد أن تعرفت على أرضية البحث في هذا الأسلوب حيث أدركنا أنه نوع من أنواع إطناب الإيضاح، فحق لنا أن نشعر في بيان هذا النوع من خلال التعريف به والإحاطة بأغراضه البلاغية، والتطرق إلى عدد معتبر من الشواهد القرآنية عليه.

قبل ذلك كنت قد أسلفت في مقدمة هذا البحث، بالضبط عند الإفصاح عن الدوافع التي دفعتني إلى البحث عن هذا الأسلوب، أن الدافع الأول هو تجاهل بعض المصنفات البلاغية لهذا النوع وعدم إدراجه ضمن أنواع الإطناب وطرائقه، يمكن أن نذكر بعض المصاديق لهذا التجاهل منها: القزويني في التلخيص²²، وكذلك في الإيضاح²³، السيوطي في التّحبير²⁴ فقد تفضّل بذكر كل أنواع الإطناب إلا عطف العام على الخاص، لكنّه ذكره في مصنفات أخرى كالإتقان²⁵، أيضاً فضل حسن عباس لم يعدّ عطف العام على الخاص من أنواع الإطناب في كتابه البلاغة فنونها وأفنانها مع أنه توسّع في ذكره لأنواع الإطناب²⁶، كذلك حسن طبل في كتابه علم المعاني في الموروث البلاغي²⁷ لم يتطرق إلى أسلوب العطف بين العام والخاص جملة، وعبد القادر حسين في كتابه فنّ البلاغة²⁸، وكذلك توفيق الفيّال في كتابه بلاغة التراكيب²⁹.

ليس الغرض من سرد هذه الأمثلة للتجاهل هو مجرد الذكر لها، وإنما يأخذنا هذا التجاهل إلى البحث عن سببه، هل يكون السبب مثلاً مجرد الاكتفاء بأنواع دون أخرى فيكون ذلك على سبيل التمثيل لا على سبيل الحصر، وهذا قد يكون عذراً مقبولاً إلى حدّ ما، لكن ما يؤرّقنا هو أنّ

بعض التصانيف ذكرت كل أنواع الإطناب إلا ما نحن نتساءل عنه، وأخرى ذكرت نظيره وهو عطف الخاص على العام دونه ومن المفترض أن يكون ذلك مدعاة للتطرق إليه لا إلى تجاهله، أظننا نجد الإجابة التي تُريحنا عند الزركشي³⁰ في البرهان حيث يقول (وهذا أنكر بعض الناس وجوده، وليس بصحيح)³¹، ومثله السيوطي³² في الإتقان فقال (وأنكر بعضهم وجوده فأخطأ)³³، وبنفس العبارة في معترك الأقران³⁴، ربما يكون هذا هو السبب الأبرز لعدم ظهور هذا الأسلوب في بعض المصنّفات، وهو إنكار كونه نوعاً من أنواع الإطناب، ولهذا فإننا سنحاول إثبات خطأ المنكرين من خلال ما سيأتي.

في المقابل هناك مصنّفات كثيرة لم تتجاوزه وأولته عناية واهتماماً، وهذا ما سنلاحظه أيضاً في تفاصيل البحث بحول الله.

كما لا يفوتني التنبؤ بأن اندراج عطف العام على الخاص ضمن أنواع الإطناب جاء متأخراً بعض الشيء، وهذا ما لاحظناه من خلال مصادق التّجاهل التي ذكرناها إذ وجدنا ضمنها أحد أوائل المصنّفين في علم البلاغة ونعني بذلك الخطيب القزويني الذي يوافق سابقه السكّكي في أغلب مسائل البلاغة، وهذا يدلّ على أنّ عطف العام على الخاص في أوّل الأمر لم يكن معدوداً من أنواع الإطناب، يؤكّد هذا الاستنتاج السيوطي الذي يُقرّ بأنّه هو من أضاف هذا النوع إلى أنواع الإطناب حيث يقول: ومنها عكسه أي ذكر العام بعد الخاص كما زدته³⁵.

مفهوم أسلوب عطف العام على الخاص:

خطّتي في تعريف هذا الأسلوب تقوم أولاً على تعريف مصطلحات الأسلوب بداية بتعريف مصطلحي العام والخاص من النّاحية اللغوية، ثم تعريفهما من النّاحية الاصطلاحية، ثم بيان المراد من المصطلح الثالث وهو العطف (أو الذكر) وفي النهاية تحديد مفهوم شامل لهذا الأسلوب.

العام:

لغة: قال في العين: (وعمّ الشيء بالناس يعمّ عمّا فهو عامّ إذا بلغ المواضع كلها).³⁶ وجاء في الصحاح: (وشيء عميم، أي تام، والجمع عمم)³⁷، وفي موضع آخر: (والعامّة: خلاف الخاصّة، وعمّ الشيء يعمّم عموماً: شمل الجماعة، يقال: عمّم بالعميّة)³⁸. وفي لسان العرب: (وأمر عمم: تام عام...)³⁹.

اقتنيت من المعاجم المعاني التي لها علاقة بالاصطلاح، وكانت هذه المعاني تدور حول: الشمول والعموم والتمام.

اصطلاحاً: العام في التعريفات: لفظ وضع وضعا واحدا لكثير غير محصور مستغرق جميع ما يصلح له⁴⁰. نلاحظ من خلال التعريف أنّ للعام أربعة قيود تتمثل فيما يلي: الوضع الواحد، الكثرة، انتفاء الحصر، الاستغراق أو الشمول. ثم أخذ الشريف الجرجاني يوضح قيود التعريف بداية بالقيود الأول وهو الوضع الواحد فقال يخرج به المشترك اللفظي لكونه بأوضاع، ثم الكثرة فقال يخرج بها أسماء الأعلام، ثم انتفاء الحصر فقال يخرج به أسماء العدد، ثم القيد الأخير وهو الاستغراق فقال يخرج به الجمع المنكر كرجال⁴¹.

وفي معترك الأقران والإتقان قال السيوطي: وهو (أي العام) لفظ يستغرق الصالح له من غير حصر⁴²، ثم تطرق السيوطي بعد تعريفه للعام إلى تقسيمه إلى ثلاثة أنواع:

_ الباقي على عمومته، فذكر فيه قولين: الأول للقاضي جلال الدين البلقيني حيث قال: ومثاله عزيز، إذ ما من عام إلا ويتخيل فيه التخصيص⁴³. والثاني للزركشي حيث قال: وهو كثير في القرآن⁴⁴. قال ذلك بعد أن أورد مجموعة من الشواهد لهذا النوع الذي جعله وجها من وجوه المخاطبات والخطاب في القرآن الكريم، وجعله الوجه الأول من أربعين وجها، سماه بخطاب العام المراد به العموم⁴⁵.

نلاحظ أنّ القولين متناقضان، فالأول يحكم على هذا النوع من العام بالقلّة، والثاني يحكم عليه بالكثرة، لكن بعد الاطلاع على الشواهد التي أوردها الزركشي فيبدو أنّ الصواب ما ذهب إليه الأخير، لأنّ البلقيني كان حكمه قائما على الغالب من العام، أما الزركشي فحكمه قام على استقصاء.

_ المراد به الخصوص.

_ المخصوص.

بعد تحديدي للمعنى اللغوي والاصطلاحي للمصطلح الأول من الأسلوب وهو العام أن الأوان لتحديد مفهوم المصطلح الثاني وهو الخاص.

الخاص:

لغة: جاء في الصحاح: خصّه بالشيء خصوصا، وخصوصيّة، وقولهم: إنّما يفعل هذا خصان من الناس، أي خواص منهم، والخاصة: خلاف العامة⁴⁶.

وفي العين: خصصت الشيء خصوصا، واختصصته، والخاصة: الذي اختصصته لنفسك⁴⁷.

وفي لسان العرب: خصّه بالشيء خصّا وخصوصا وخصوصية، واختصّه: أفرد به دون

غيره. ويقال: اختصَّ فلان بالأمر وتخصَّص له إذا انفرد، ويقال: فلان مخص بفلان أي خاص به، وله به خصية⁴⁸.

المعاني اللغوية التي اقتنيناها والتي لها علاقة بالمعنى الاصطلاحي تدور حول ما يلي: الخصوص والخصوصية والاختصاص والإفراد والانفراد.

اصطلاحاً: قال في التعريفات: هو كل لفظ وضع لمعنى معلوم على الانفراد⁴⁹. نلاحظ من خلال هذا التعريف أنّ الخاص له قيدان هما: المعنى الواحد والانفراد، فالمعنى الواحد هذا مخرج للعام الذي يتطلب الكثرة، وأما قيد الانفراد فهو مخرج للمشترك اللفظي الذي وضع لمعنى كثير بوضع كثير⁵⁰، قال الجرجاني: وإنما قيده بالانفراد ليطمئن عن المشترك⁵¹.

بعد أن تجاوزت الخطوة الأولى في تحديد مفهوم هذا الأسلوب وهي معرفة معنى العام والخاص منفردين، أنتقل بعد ذلك إلى الخطوة الثانية وهي تحديد مفهوم شامل للأسلوب الذي يتكون من ثلاث مصطلحات مصطلحين عرفت معناهما وهما العام والخاص أما المصطلح الثالث فهو العطف أو الذكر، مع العلم أننا كُنّا أشرنا إلى الغاية من هذا الذكر أو العطف حين كلامنا على عطف الخاص على العام، وخالصة ما ذكرنا أنه لا فرق جوهرياً بين الذكر والعطف فكلاهما يُعبّر بهما، إلا أنّ الأولى هو التعبير بالعطف، وهذا حتى يتميز أسلوب عطف العام على الخاص عن أسلوب الإيضاح بعد الإيهام، يؤكد هذا الحكم ما قاله محمد عبد المنعم خفاجي في تعليقه على إيضاح القزويني حيث يقول: (المراد الذكر على سبيل العطف لا على سبيل الوصف أو الأبدال فلو كان الذكر على غير سبيل العطف كان من الإيضاح بعد الإيهام، ووجهه أنه مع الوصف أو الأبدال يكون ذلك الخاص هو المراد من العام فليس في ذكره بعد أفراد العام تنبيه على فضله لجعل العام بمنزلة الجنس الآخر)⁵².

ما يلفت انتباهي أن المقصود من العطف في عبارة محمد خفاجي ليس العطف عند النحوين، هذا واضح من قوله (على سبيل العطف) فهو في النهاية ليس عطفًا وإنما هو ذكر على طريقة العطف، عبارة الشّارح كانت في سياق عطف الخاص على العام لأنّ القزويني اكتفى بذكره دون نظيره، أردفنا هذا التعليق لكي نستدرك وجهة نظر أخرى وهي أن التعبير بالعطف قد يكون واجباً لمن يشترط أداة العطف، وهذا الاشتراط إن دلّ فإنّما يدلّ على أنّ المقصود بالعطف هو المعنى النحوي، يقول الزركشي في هذه النقطة: (فيؤتى به معطوفاً عليه بالواو للتنبيه على فضله)⁵³، كما أخبر بأنّ له شرطين ذكرهما ابن مالك: الأول أن يكون العطف بالواو، والثاني أن يكون المعطوف ذا مزية⁵⁴.

وفي هذا السياق أيضا يقول الزركشي تنبيها: (ظاهر كلام الكثيرين تخصيص هذا العطف بالواو، وقد سبق عن ابن مالك وآخرين مجيئه في -أو- في قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ﴾ 55، 56.

ولعلّ هذا ما يدفع الكثيرين إلى التعبير بالذكر دون العطف، محاولة للبحث عن مصطلح شامل جامع، يجمع بين العطف النحوي وبين الذكر على طريقة العطف.

يمكن القول أنّ الرؤية بدأت تتضح شيئا فشيئا حول مفهوم عطف العام على الخاص، وما يساعدنا كثيرا هو الإجابة عن تساؤل ملح يتمثل فيما يلي: هل المقصود بمصطلحي العام والخاص في هذا الباب هو ذاته العام والخاص في أصول الفقه أم لا؟.

يكفيني الإجابة عن هذا التساؤل السيوطي والزركشي معاً، حيث يقول السيوطي: (تنبيهه: المراد بالخاص والعام هنا ما كان فيه الأول شاملا للثاني، لا المصطلح عليه في الأصول⁵⁷). وأما الزركشي فيقول: (أنّه ليس المراد بالخاص والعام هاهنا المصطلح عليه في الأصول، بل كلّ ما كان الأول فيه شاملا للثاني⁵⁸).

قال ذلك الزركشي في سياق تغليط من غلّط الذي يعدّ قوله تعالى: ﴿ فِيهَا فَكَّهُةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ ﴾ 59 من باب عطف الخاص على العام، حيث يبرّر المنكرون إنكارهم بأنّ (فاكهة) ليست من ألفاظ العموم فهي نكرة في سياق الإثبات، إذن هذا اللفظ ليس عاماً، لكنّ الزركشي ردّ عليهم من ناحيتين: الأولى: أنّ (فاكهة) نعم هي في سياق الإثبات، لكنّها تقتضي العموم، والثانية: أنّ المقصود بالعام والخاص في هذا الباب ليس ما يصطلح عليه في علم الأصول⁶⁰.

نأتي الآن إلى الخطوة الأخيرة في تحديد مفهوم الأسلوب الذي ندرسه، وذلك بعد إحاطتنا بمصطلحاته الثلاث (العام - الخاص - العطف أو الذكر) حيث توصلنا من خلال الخطوتين السابقتين إلى فكرتين رئيسيتين هما:

- أنّ المقصود بالعام هو ما يشمل الخاص.
- وأنّ الذكر الذي يأتي فيه العام بعد الخاص أو العكس يشترط فيه أن يكون على سبيل العطف وليس الوصف، إذ أنّ العطف يقتضي التّغاير، وهذا الأسلوب حتى يقوم بذاته لا بدّ من التّغاير بين طرفيه (العام والخاص).

من خلال ما سبق من ضبط وبيان لمصطلحات الأسلوب يمكنني الآن تقديم مفهوم شامل لهذا الأسلوب المدروس، يمكننا أن نقول أنّ أسلوب عطف العام على الخاص هو: طريقة في التعبير تقوم على ذكر لفظ أو معنى يشمل لفظاً أو معنى ذُكر قبله.

مجالات عطف العام على الخاص: تتحدّد مجالاته في معلومة ذيل بها الزركشي حديثه عن عطف العام على الخاص ونظيره أيضاً، فقال: (واعلم أنّ هذين النوعين يقعان في الأفعال والأسماء، لكن وقوعهما في الأفعال لا يأتي إلا في النفي، وأمّا في الاثبات فليس من هذا الباب، بل من عطف المطلق على المقيد، أو المقيد على المطلق).⁶¹

حاصل عبارة الزركشي أنّ هذا الأسلوب يقع في الأفعال والأسماء، والفرق بين وقوعه في الأسماء والأفعال، أنّ وقوعه في الأسماء يأتي على الإطلاق (الإثبات والنفي معاً)، بينما وقوعه في الأفعال مقيد بالنفي.

أغراضه البلاغية:

غرضه عند السيوطي لا يخرج عن اثنين: التعميم والاهتمام بشأن الخاص حيث يقول: (والفائدة فيه واضحة، وهو التعميم، وأُفرد الأول بالذكر اهتماماً بشأنه)⁶².

ومثل ما عند السيوطي عند أحمد مطلوب في عبارة أخرى يقول فيها: (ويؤتى به لإفادة العموم مع العناية بشأن الخاص)⁶³، ونفس الشيء عند عبد العزيز عتيق⁶⁴، وتعبير قريب ممّا سبق يقول الهاشمي: (وفائدته شمول بقية الأفراد، والاهتمام بالخاص)⁶⁵، وتعبير أوضح في شمس البراعة: (وفائدته التنبيه على كون الخاص أحق بالحكم مع عدم اختصاص هذا الحكم به)⁶⁶.

وعند عبد الرحمن الميداني ما ذكره السيوطي أيضاً من التعميم والاهتمام بشأن الخاص، مع زيادة غرضين آخرين أشار إليهما في قوله: (مع ما في إدخاله ضمن العام من تأكيد وتكرير ضمناً)⁶⁷.

بعد البحث عن أغراض هذا الأسلوب وفوائده في مصنّفات البلاغة وعلوم القرآن، نجد أنّ أفضل من رتب أغراض عطف العام على الخاص هو مختار عطية في كتابه الإطناب في القرآن الكريم، حيث حدّد الأغراض التي من أجلها يُذكر العام بعد الخاص في ثلاثة أغراض: أولها التنبيه على مزية المعطوف، ثانياً شمول بقية الأفراد والاهتمام بالخاص لذكره مرتين: مرة وحده ومرة تحت العام، وثالثها تفخيم شأن المعطوف⁶⁸.

وما يثير إعجابي أكثر بالنسبة لكتاب مختار عطية أنّه يضع الشواهد القرآنية لعطف العام

على الخاص تحت غرضها البلاغي الخاص، يعني أنه يقسّم الشواهد إلى ثلاثة أقسام باعتبار أنّ أغراض الأسلوب ثلاثة⁶⁹.

ولهذا سأسلك خطته، إلا أنّني سأكتفي بوضع شاهد لكلّ غرض فحسب:

الغرض الأول: التنبيه على مزية المعطوف:

من شواهد قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾⁷⁰، الشاهد في الآية هو السبع المثاني فهي الخاص، والقرآن العظيم فهو العام، إلا أنّ هناك خلافاً في تحديد معنى السبع المثاني، رجح الطاهر ابن عاشور أن تكون سورة الفاتحة وذلك من وجوه: منها أنّه يُثنى عليها أي تُعاد في كل ركعة من الصلاة فاشتُقّت من الاثنين المراد به مطلق التكرير، ومنها أيضاً: أنّه إن كان المراد من السبع سبع آيات فالمؤتى هو سورة الفاتحة لأنّها سبع آيات وهو ما ثبت في قوله صلى الله عليه وسلم: (الحمد لله أمّ القرآن وأمّ الكتاب والسبع المثاني)⁷¹، ولهذا قال ابن عاشور أنّ الأولى الاعتماد على هذا القول⁷².

والغرض البلاغي من عطف القرآن الذي هو العامّ على السبع المثاني التي هي الخاصّ هو التّنويه بمزّيّة في المعطوف (القرآن)، إذ أنّ القصد من العطف هو التعميم ليُعلم أنّ إتياء القرآن كلّه نعمة عظيمة كما يقول ابن عاشور⁷³. كما أنّ وصف القرآن بالعظيم دليل على قصد التّنويه بالمزّيّة.

الغرض الثاني: شمول بقية الأفراد والاهتمام بالخاصّ لذكره مرّتين:

وبهذا التعبير عن هذا الغرض يُعبّر الهاشي، وقد أوردنا عبارته في بداية الحديث عن أغراض أسلوب عطف العامّ على الخاصّ حيث قال: وفائدته شمول بقية الأفراد، والاهتمام بالخاصّ...⁷⁴

من شواهد هذا الغرض قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلرَّبِّ الْعَلِيِّنِ﴾⁷⁵.

أورد كلّ من السيوطي والزرکشي هذا الشاهد ضمن شواهد أخرى لعطف العام على الخاص، وأوضح كلاهما محلّ الشاهد والمعقول منه، بحيث تدور فكرتهما على أنّ النّسك هو مطلق العبادة، بينما الصلاة عبادة مخصوصة⁷⁶. ولا يصلح أن يكون هذا شاهداً لعطف العام على الخاص إلاّ إن كان المقصود من النّسك ما ذكره السيوطي والزرکشي، وهذا الاستدراك تنبيه على أنّه لا اتفاق بين.

المفسرين على أنّ النّسك هو مطلق العبادة، بل ذهب الطبري إلى أنّ النّسك هو الذبح⁷⁷.

أمّا عن التوفيق بين أسلوب الآية وبين الغرض الذي أدرجنا الآية ضمنه، فيمكن القول: أنّه لما أخبر الله تعالى بأنّ صلاة نبيّه صلى الله عليه وسلم خالصة لله، عطف على هذا الحكم لفظ

النَّسْكَ حَتَّى لَا يُتَوَهَّمَنَّ أَنَّ مَا هُوَ خَالصٌ لِلَّهِ هُوَ الصَّلَاةُ فَحَسَبَ، وهذا المفهوم قياس على عبارة صاحب شمس البراعة حين حديثه عن فائدة عطف العام على الخاص حيث يقول: وفائدته التنبيه على كون الخاص أحق بالحكم مع عدم اختصاص هذا الحكم به⁷⁸، فكانَ المعنى: أنَّ كل شيء لله وهذا هو الشمول، مع عناية خاصة بالصلاة لذكرها مرتين، مرة وحدها ومرة ضمن النسك، إذ أنَّ الصلاة عبادة من العبادات.

الغرض الثالث: تفخيم شأن المعطوف

من شواهد قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ وَأَنَّ اللَّهَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾⁷⁹. محلّ الشاهد في الآية هو السِّر والنَّجْوَى فهما الخاص، وعلامة الغيوب فهو العام، مع أنه بين السِّر والنَّجْوَى خصوص وعموم أيضاً، فالسِّر عامٌّ، لأنَّ السِّر في اللغة ما أخفي مطلقاً، يقول ابن منظور: السِّر: من الأسرار التي تُكتم، والسِّر: ما أخفيت⁸⁰، أمَّا النَّجْوَى فهي سرٌّ أخفي وجرى بين اثنين على الأقلّ، فهو أخصّ من السِّر، أنظر قول ابن منظور: والنَّجْوَى والنَّجْي: السِّر والنَّجْوَى: السِّر بين اثنين، يقال نجوته نجواً، أي سارته، وكذلك ناجيته⁸¹.

ومهما كان ما بين السِّر والنَّجْوَى من عموم وخصوص، إلا أنَّهما بالنسبة لعلامة الغيوب فهما في معنى الخاص، لأنَّ قوله تعالى علامة الغيوب يشمل السِّر الذي يخفيه المرء ويضمّره في نفسه فلا يعلمه غيره، ويشمل النَّجْوَى التي هي المحادثة بين اثنين فأكثر بخفاء لئلا يطلع عليه غيرهما، فعتمَّ الله تعالى بقوله علامة الغيوب ليشمل السِّر والنَّجْوَى وغيرهما، دلالة على قوّة علمه لجميع الغيوب⁸².

الجانب التطبيقي: أسلوب عطف العام على الخاص في القرآن الكريم

اكتفيت حين تعرّضني لأغراض الأسلوب المدروس على شاهد لكل غرض، لأنني لاحظت تكلفاً في تقسيم الشواهد إلى ثلاثة أقسام على حسب الأغراض كما فعل مختار عطية، حيث أنَّ الكثير من الشواهد تجد فيها أكثر من غرض، ولهذا سأقوم فيما يأتي بإحصاء عدد معتبر من الشواهد مع بيان محلّ الشاهد فيها كما فعلت في السابق:

شواهد قرآنية لأسلوب عطف العام على الخاص:

هي شواهد كثيرة متعدّدة في القرآن الكريم، وليس كما ذكر مختار عطية من أنَّ شواهد هذا الأسلوب منحصرّة في عشرة مواضع⁸³، سأذكر بحول الله عدداً معتبراً من غير الشواهد التي سقّتها في الأغراض البلاغية، ومن الشواهد ما يلي:

﴿ قُلُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾⁸⁴

الشاهد في هذه الآية يتمثل في أسماء أعلام الأنبياء (إبراهيم، إسماعيل، إسحق، يعقوب) والأسباط فهذه المذكورات تمثل الخاص الذي يشمله ما ذكر بعده وهو النبيون فهو عام، وفائدته تتضح من خلال قول الألوسي: وهو تعميم بعد التخصيص كيلا يخرج أحد من الأنبياء.⁸⁵

ونظيرها في آل عمران: ﴿ قُلْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا مِن رَّبِّهِمْ وَلَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾⁸⁶

﴿ نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنجِيلَ ﴿٣﴾ مِن قَبْلُ هَدَىٰ لِلنَّاسِ وَأَنزَلَ الْفُرْقَانَ ﴾⁸⁷

الشاهد فيه أن الكتاب وهو القرآن والتوراة والإنجيل ألفاظ تمثل الخاص، لأن اللفظ الذي يشمل ما سبق هو الفرقان، إن كان معنى الفرقان ليس القرآن كما يقول الطبري: القول في تأويل قوله (وأنزل الفرقان) يعني جل ثناؤه بذلك: وأنزل الفصل بين الحقِّ والباطل فيما اختلفت فيه الأحزاب وأهل الملل في أمر عيسى وغيره،..... وبعضهم إلى أنه فصل بين الحقِّ والباطل في أحكام الشرائع.⁸⁸

﴿ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ، وَمَن فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾⁸⁹

الشاهد فيه أن المسيح وأمه عليهما السلام يمثلان الخاص، لأن قوله تعالى: ﴿ وَمَن فِي الْأَرْضِ ﴾ يشملهما، كما يبين الألوسي الغرض من هذا العطف فيقول: وتخصيص الأمِّ بالذكر مع اندراجها في عموم المعطوف لزيادة تأكيد عجز المسيح.⁹⁰

﴿ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكَفَّارَ أُولِيَاءَ ﴾⁹¹ الشاهد فيه أن أولي الكتاب هو الخاص وعطف عليه ما يشمله وهو الكفار، فالكفار لفظ عام يشمل أهل الكتاب وغيرهم، والغرض من هذا العطف هو تفخيم المعطوف والمبالغة في قبحه، حيث يقول البيضاوي: والكفار وإن عمَّ أهل الكتاب يطلق على المشركين خاصة لتضاعف كفرهم.⁹²

﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَأَلَّا تُمَّ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾⁹³

الشاهد فيه أن الفواحش هي الخاص الذي يشملها ما ذكر بعده وهو قوله تعالى ما ظهر منها وما بطن، بل ما ذكر من الفواحش الظاهر منها والباطن هو خاص بالنسبة لما عطف عليهن وهو الإثم إن كان بمعنى موجب الإثم فهو كما يقول البيضاوي تعميم بعد تخصيص، أما إن كان الإثم بمعنى شرب الخمر فهو ليس من هذا الباب.⁹⁴

﴿ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حَجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ آتِنَا وَعَذَابٍ آخِرٍ ﴾⁹⁵

الشاهد فيه أن حجارة من السماء هو الخاص، يشملها ما ذكر بعده وهو عذاب اليم، يقول ابن عاشور: ذكروا عذابا خاصاً وهو مطر الحجارة ثم عمموا فقالوا: أو آتينا بعذاب اليم.⁹⁶

﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدِيرُ الْأَمْرَ ﴾⁹⁷

الشاهد فيه أن الرزق وخلق السمع والبصر والإخراج من الحي والميت جميعها تمثل الخاص، لأنها تندرج تحت التدبير، ولهذا قال الزمخشري: جاء بالعموم بعد الخصوص.⁹⁸

﴿ الرَّبِّ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ ﴾⁹⁹

الشاهد فيه أن آيات الكتاب هي الخاص فالمقصود بالكتاب هنا السورة والقرينة على ذلك لفظ آيات، يشمل هذا الخاص ما عطف عليه وهو القرآن المشار إليه في قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾، يقول البيضاوي: هو القرآن كله ومحله الجرّ بالعطف على الكتاب عطف العام على الخاص.¹⁰⁰

﴿ الرَّبِّ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَقُرْآنٍ مُبِينٍ ﴾¹⁰¹

هي نظير الآية السابقة للإشارة بتلك إلى آيات السورة فهي خاص يشملها ما عطف عليه وهو القرآن في قوله تعالى: ﴿ وَقُرْآنٍ مُبِينٍ ﴾.¹⁰²

﴿ وَاللَّاتُ وَاللَّاتُ فَخَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنْفَعٌ ﴾¹⁰³

محل الشاهد أن دفاء هو الخاص، إذ يشملها ما عطف عليه وهو منافع، يقول ابن عاشور: وعطف منافع على دفاء من عطف العام على الخاص لأن أمر الدفاء قلما تستحضره الخواطر.¹⁰⁴

﴿وَلَتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ﴾¹⁰⁵

محلّ الشاهد في الآية هو عدد السنين فهو خاصّ يشمل ما عطف عليه وهو الحساب، حيث يقول ابن عاشور: والحساب يشمل حساب الأيام والشهور والفصول فعطفه على عدد السنين من عطف العام على الخاصّ للتعميم بعد ذكر الخاصّ اهتماماً به¹⁰⁶.

﴿رِجَالٌ لَا لُئْلِيهِمْ هَيْجَرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾¹⁰⁷

الشاهد هو التجارة فهي الخاصّ إذ هي المعاملة الربحية، يشملها ما عطف عليها وهو البيع إن كان المقصود به في الآية مطلق المعاوضة فيشمل التجارة وغيرها¹⁰⁸.

﴿رَبِّكَ هَذِهِ بَلَدَةٌ آلِيٍّ حَرَمَهَا وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ﴾¹⁰⁹

الشاهد هو البلدة التي هي مكة فهي الخاص، إذ يشملها وله كلّ شيء فهو التعميم الذي جاء بعد تخصيص مكة بالإضافة إلى الربّ والغرض من ذلك هو تشریفها وتعظيم شأنها¹¹⁰.

﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ آتَى اللَّهِ وَلَا تُطْعِمُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾¹¹¹

﴿إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾¹¹¹

الشاهد فيه هو قوله تعالى: ﴿وَلَا تُطْعِمُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾¹¹² ففيه تخصيص للنهي بطاعة الكافرين والمنافقين، فيشمله ما عطف عليه وهو قوله تعالى: ﴿وَأَتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾¹¹³ ففيه تعميم إذ شمل هذا الأمر النهي عن طاعة الكافرين والمنافقين وغير ذلك من الأوامر¹¹². يقول الألوسي في هذا الموضوع وأتبع ما يوحى إليك من ربك عطف على ما تقدم من قبيل عطف العام على الخاص¹¹³.

﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾¹¹⁴

الشاهد أنّ المجاهدين هو الخاصّ، إذ يشمل ما عطف عليه وهو الصابرين، فهو يشمل الصابرين في الجهاد وغيره¹¹⁵.

﴿وَيَعَذِّبُكَ الْمُتَّقِينَ وَالْمُتَّقِينَ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكِينَ﴾¹¹⁶

الشاهد أنّ المنافقين والمنافقات يمثلان الخاصّ، لأنّ المعطوف عليهما وهما المشركين والمشركات يشملهما، وإنّما قدّم المنافقون على المشركين لشدة ضررهم على المؤمنين من المشركين المجاهرين بالكفر¹¹⁷.

﴿وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً﴾¹¹⁸

يُبرز لنا الطاهرا بن عاشور محلّ الشاهد من الآية بقوله: فعطف الرّحمة على الرّأفة من عطف العامّ على الخاصّ لاستيعاب أنواعه بعد أن اهتمّ ببعضها¹¹⁹.

﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾¹²⁰

الشّاهد فيه كون التّداء خاصّاً بالنبي يليه الخطاب عامّاً في قوله تعالى: ﴿إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ﴾، والغرض من ذلك التعميم، فالكلام مع النبي والحكم يعتمه هو وأمته¹²¹.

﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَلِّحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَكُ﴾¹²²

الشاهد أنّ جبريل عليه السلام يمثّل الخاصّ، فهو يشمل ما عطف عليه وهو الملائكة، والغرض من ذلك يتجلّى في عبارة أبي حيّان إذ يقول: وبُدئ بجبريل وأُفرد بالذّكر تعظيماً له وإظهاراً لمكانته عند الله، ويكون قد ذكّر مرتين، مرّة بالتّص، ومرّة بالعموم¹²³.

﴿رَبِّ أَعْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾¹²⁴

هذا الشاهد القرآني الأكثر ترديداً في مصنّفات البلاغة وعلوم القرآن، وقد أُشرت في مقدّمة البحث إليه، ومحلّ الشّاهد فيه أنّ نوحاً عليه السّلام والديه والدّاخل إلى بيته أو سفينته أو مسجده أو شريعته مؤمناً على خلاف في تحديد معنى البيت، كلّهم يمثّلون الخاصّ، لأنّ المعطوف عليهم يشملهم وهو المؤمنون والمؤمنات، يشمل ما سبق إذ هو يعمّ المؤمنين من أمة سيدنا نوح عليه السّلام ومن كلّ أمة إلى يوم القيامة، والألوسي بعدما تطرّق إلى معنى البيت في الآية قال عن هذا الأسلوب: وهو تعميم بعد التّخصيص¹²⁵.

الخاتمة:

أهمّ النتائج التي توصّلت إليها من خلال هذا البحث ما يلي:

- أولاً: أنّ أسلوب عطف العام على الخاصّ يندرج ضمن أنواع إطناب الإيضاح.
- ثانياً: أنّ من أضاف عطف العام على تحت أنواع الإطناب هو السيوطي وصرح بذلك في شرح عقود الجمال.
- ثالثاً: أنّ المقصود بالعام في هذا المقام هو ما يشمل الخاصّ، وليس ما يصطلح عليه عند الأصوليين.

- رابعاً: أنّ ذكر العام بعد الخاص يشترط فيه أن يكون على سبيل العطف، بحثاً عن التغير.
- خامساً: المفهوم الشامل لأسلوب عطف العام على الخاص الذي توصلنا إليه هو: طريقة في التعبير تقوم على ذكر لفظ أو معناً يشمل لفظاً أو معناً ذكر قبله.
- سادساً: الأغراض البلاغية لأسلوب عطف العام على الخاص يمكن حصرها في ثلاثة أغراض: التنبيه على مزية العام، الشمول والاهتمام بالخاص، تفخيم شأن العام.
- سابعاً: الكثير من الشواهد القرآنية المتناثرة في كتب التفسير خصوصاً التفاسير اللغوية كالتهذيب والتنوير والبحر المحيط وتفسير البيضاوي والكشاف وروح المعاني.
- ثامناً: أنّ كثرة الشواهد القرآنية على هذا الأسلوب تدلّ على قيمته البلاغية وعلى مكانته في إيصال المعنى وتأديته.

المصادر والمراجع

- ابن المنظور، لسان العرب، ت عبد الله علي الكبير ومحمد أحمد حسب الله وهاشم محمد الشاذلي، دار المعارف القاهرة، د.ط، د.ت.
- أبو الأفضال محمد فضل حق الرامفوري، شمس البراعة شرح دروس البلاغة، مكتبة المدينة، كراتشي باكستان، ط 1، 2007.
- أبو الفتوح ضياء الدين ابن الأثير، المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، ت محيي الدين عبد الحميد، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، د.ط، 1939.
- أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، ت مركز الدراسات القرآنية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، د.ط، د.ت.
- أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، التعبير في علم التفسير، دار الفكر بيروت، ط 1، 1996.
- أبو بكر بن أحمد بن عمر تقي الدين ابن قاضي شهبة الدمشقي، طبقات الشافعية، ت الحافظ عبد العليم خان، دائرة المعارف العثمانية، الهند، ط 1، 1979.
- أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ت عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، القاهرة، ط 1، د.ت.
- أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، تفسير البحر المحيط، ت عادل أحمد عبد الموجود – علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1993.
- أحمد مصطفى المراغي، تفسير المراغي، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، ط 1، 1946.
- أحمد مطلوب، أساليب بلاغية، وكالة المطبوعات، الكويت، ط 1، 1980.

- إسماعيل بن حماد الجوهري، ت أحمد عبد الغفور عطار، الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية)، دارالعلم للملأين، ط4 1990.
- أيمن أمين عبد الغني، الكافي في البلاغة، دار التوفيقية للتراث، دط، دت.
- بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ت محمد أبو الفضل إبراهيم، مكتبة دار التراث القاهرة، دط، دت.
- توفيق الفيصل، بلاغة التراكم (دراسة في علم المعاني)، مكتبة الآداب القاهرة، دط، دت..
- جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، الكشاف (عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل)، ت عادل أحمد عبد الموجود – علي محمد معوض – فتحي عبد الرحمن حجازي، مكتبة العبيكان، الرياض، ط1، 1998
- جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، شرح عقود الجمان في علم المعاني والبيان، ت أحمد سعد علي، دار الفكر، بيروت – لبنان.
- جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، معتبرك الأقران في إعجاز القرآن، ت علي محمد اليحاوي، دار الفكر العربي، دط، دت.
- جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، ت محمد أبو الفضل إبراهيم، ط1، 1967.
- جلال الدين محمد بن أحمد المحلي – جلال الدين بن عبد الرحمن السيوطي، القرآن الكريم بهامشه تفسير الإمامين الجليلين، دار ابن كثير، د ط، دت.
- جلال الدين محمد بن عبد الرحمن القزويني، التلخيص في علوم البلاغة، ض وش عبد الرحمن البرقوقي، دار الفكر العربي، ط 2، دت.
- حسن طبل، علم المعاني في الموروث البلاغي، مكتبة الإيمان بالمنصورة مصر، ط2، 2004.
- الخطيب القزويني، الإيضاح في علوم البلاغة، ت محمد عبد المنعم خفاجي، دار الجيل، بيروت، ط3 1993.
- الخطيب القزويني، الإيضاح في علوم البلاغة، دار الجيل، بيروت، ط3، 1993.
- الخليل بن أحمد الفراهيدي، كتاب العين (مرتبا على حروف المعجم)، ت عبد الحميد هندواوي، دار الكتب العلمية بيروت، ط1، 2002.
- السيد أحمد الهاشمي، جواهر البلاغة، ض يوسف الصميلي، المكتبة العصرية، بيروت، دط، 1939.
- الشريف الجرجاني، معجم التعريفات، ت محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، دط، دت.
- شهاب الدين محمود الألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ت إدارة الطباعة المنيرية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، دط، دت.
- عبد الرحمن حبنكه الميداني، البلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونها، دار القلم ودار الشامية، دط، 1996
- عبد الرؤف المناوي فيض القدير شرح الجامع الصغير دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت لبنان ط2، 1972، الحديث رقم 1490.

- عبد العزيز عتيق، في البلاغة العربية علم المعاني، دار النهضة العربية، بيروت، ط1، 2009.
- عبد القادر حسين، فن البلاغة، عالم الكتب، ط2، 1984.
- فضل حسن عباس، البلاغة فنونها وأفنانها (علم المعاني)، دار الفرقان للنشر والتوزيع، ط4، د.ت.
- محمد الطاهر ابن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، د. ط، 1984.
- محمد عبد المنعم خفاجي، شرح محمد عبد المنعم خفاجي على الإيضاح في علوم البلاغة للقزويني، دار الجيل بيروت، ط3، 1993.
- مختار عطية، الإطناب في القرآن الكريم (دراسة بلاغية)، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، د.ط، د.ت.
- ناصر الدين أبو الخير عبد الله بن عمر البيضاوي، تفسير البيضاوي (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، ت محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي – مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط1، د.ت.

الهوامش:

- 1 فيض القدير شرح الجامع الصغير لعبد الرؤف المناوي دار المعرفة للطباعة والنشر ببيروت لبنان ط2 1972 ج2، ص 124 الحديث رقم 1490.
- 2 سورة نوح، الآية 28.
- 3 تفسير التحرير والتنوير لمحمد الطاهر ابن عاشور، الدار التونسية للنشر، د. ط، 1984.
- 4 معجم التعريفات الشريف الجرجاني ت محمد صديق المنشاوي دار الفضيلة ص 28
- 5 في البلاغة العربية علم المعاني عبد العزيز عتيق دار النهضة ط 1 2009 ص 187 وينظر المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر لأبي الفتح ضياء الدين ابن الأثير، ت محيي الدين عبد الحميد، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، 1939 ص128
- 6 التطويل: زيادة اللفظ عن المعنى لغير فائدة، ينظر المثل السائر، ص129 وقيل هو: الزيادة من دون فائدة والزيادة غير متعينة، ينظر: جواهر البلاغة للسيد أحمد الهاشمي، ض يوسف الصميلي، المكتبة العصرية بيروت، ص 201
- 7 الحشو: الزيادة المتعينة لغير فائدة، ينظر جواهر البلاغة ص201
- 8 في البلاغة العربية علم المعاني عبد العزيز عتيق دار النهضة العربية الطبعة الأولى 2009 ص 188
- 9 الكافي في البلاغة أيمن أمين عبد الغني دار التوفيقية للتراث ص 391
- 10 البلاغة العربية أسسها وعلومها وفنونها عبد الرحمن حبنكة الميداني دار القلم ودار الشامية 1996 ص 66 ج 2
- 11 في البلاغة العربية: علم المعاني عبد العزيز عتيق ص 189 ينظر: جواهر البلاغة السيد أحمد الهاشمي المكتبة العصرية، ص 202 وينظر: الإيضاح في علوم البلاغة للخطيب القزويني دار الجيل بيروت ط3، 1993، ج3، ص196.
- 12 سورة الحجر، الآية 66.
- 13 جواهر البلاغة، الهاشمي، ص 202.
- 14 في البلاغة العربية علم المعاني، عبد العزيز عتيق، ص 189.
- 15 جواهر البلاغة، الهاشمي، ص 202
- 16 معجم التعريفات، الشريف الجرجاني، ص 62

- 17 ينظر: جواهر البلاغة، الهاشمي، ص 202
- 18 رواه البخاري، رقم الحديث 6421. ورواه مسلم، رقم الحديث 1047. عن أنس رضي الله عنه.
- 19 ينظر: شرح محمد عبد المنعم خفاجي على الإيضاح في علوم البلاغة للقزويني، دار الجيل بيروت، ط3 1993، ج3 ص200.
- 20 ينظر: التخبير في علم التفسير أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، دار الفكر بيروت، ط1 1996، ص109، وينظر: الإيضاح في علوم البلاغة للقزويني ص200، وينظر: علم المعاني لعبد العزيز عتيق، ص190
- 21 سورة البقرة الآية 238.
- 22 التلخيص في علوم البلاغة، جلال الدين محمد بن عبد الرحمن القزويني، ض وش عبد الرحمن البرقوقي، دار الفكر العربي، ط 2، ص221
- 23 الإيضاح في علوم البلاغة، الخطيب القزويني، ت محمد عبد المنعم خفاجي، دار الجيل بيروت، ط3 1993، ج3، ص196.
- 24 ينظر: التخبير في علم التفسير ص109.
- 25 ينظر: الإتقان في علوم القرآن، أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، ت مركز الدراسات القرآنية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ج5، ص1670.
- 26 ينظر: البلاغة فنونها وأفنانها (علم المعاني)، فضل حسن عباس، دار الفرقان للنشر والتوزيع، ط4 1997، ص482
- 27 ينظر: علم المعاني في الموروث البلاغي، حسن طيل، مكتبة الإيمان بالمنصورة مصر، ط2 2004، ص147
- 28 ينظر: فن البلاغة، عبد القادر حسين، عالم الكتب، ط2 1984، ص201
- 29 ينظر: بلاغة التراكم (دراسة في علم المعاني)، توفيق الفيل، مكتبة الآداب القاهرة، ص 257.
- 30 الزركشي: محمد بن بهادر بن عبد الله بدر الدين أبو عبد الله المصري مولده سنة 45، توفي في رجب 794 للهجرة، دفن بالقرافة الصغرى، ينظر: طبقات الشافعية لأبي بكر بن أحمد بن عمر تقي الدين ابن قاضي شهبة الدمشقي، ت الحافظ عبد العليم خان، دائرة المعارف العثمانية، الهند، ط 1، 1979، ج3، ص227-228.
- 31 البرهان في علوم القرآن، بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، ت محمد أبو الفضل إبراهيم، مكتبة دار التراث القاهرة، ج2، ص471
- 32 السيوطي: عبد الرحمن بن الكمال أبو بكر بن محمد الخضير الأسيوطي، مولده في مستهل رجب 849 للهجرة، توفي في التاسع من جمادى الأولى 911 للهجرة، دفن خارج باب القرافة، ينظر: حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، ت محمد أبو الفضل إبراهيم، ط1، 1967، ج1، ص335-336، وص8 من تصدير المحقق لكتاب حسن المحاضرة.
- 33 الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، ج5، ص1670
- 34 معترك الأقران في إعجاز القرآن، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، ت علي محمد الجاوي، دار الفكر العربي، ج1، ص359
- 35 شرح عقود الجمان في علم المعاني والبيان، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، ت أحمد سعد علي، دار الفكر، بيروت- لبنان، د. ط، 1939، ص72.
- 36 كتاب العين (مرتبا على حروف المعجم)، الخليل بن أحمد الفراهيدي، ت عبد الحميد هندواوي، دار الكتب العلمية بيروت، ط1 2002، ج3، ص232.
- 37 الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية)، إسماعيل بن حماد الجوهري، ت أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، ط4 1990، ص1992.

- 38 المصدر السابق، ص1993.
- 39 لسان العرب، ابن المنظور، ت عبد الله علي الكبير ومحمد أحمد حسب الله وهاشم محمد الشاذلي، دار المعارف القاهرة، ص 3112
- 40 معجم التعريفات، الشريف الجرجاني، ص122، اللفظ رقم 1148
- 41 ينظر: المصدر السابق، ص122، نفس اللفظ
- 42 معترك الأقران، السيوطي، ج1، ص O72. والإتقان، ص1412
- 43 ينظر: معترك الأقران، ص208
- 44 ينظر: المصدر السابق، ص209، وينظر: البرهان في علوم القرآن، الزركشي، ج2، ص217.
- 45 ينظر: البرهان، الزركشي، ج2، ص217.
- 46 الصحاح، (تاج اللغة وصحاح العربية)، إسماعيل بن أحمد الجوهري، ص1037
- 47 كتاب العين (مرتبا على حروف المعجم)، الخليل بن أحمد الفراهيدي، ج1، ص413.
- 48 لسان العرب: ابن منظور، ص1173.
- 49 معجم التعريفات، الشريف الجرجاني، ص84
- 50 ينظر: نفس المصدر، ص180، المصطلح رقم 1697.
- 51 ينظر: نفس المصدر، ص84
- 52 شرح وتعليق محمد عبد النعمن خفاجي على الإيضاح في علوم البلاغة، ج3، ص200.
- 53 البرهان في علوم القرآن، الزركشي، ج2، ص464.
- 54 ينظر: المصدر السابق، ج2، ص465.
- 55 سورة النساء، الآية 110
- 56 البرهان في علوم القرآن، الزركشي، ج2، صO47، وينظر: الإتقان في علوم القرآن، السيوطي، ص1669
- 57 الإتقان في علوم القرآن، السيوطي، ص1669.
- 58 البرهان في علوم القرآن، الزركشي، ج2، ص469.
- 59 سورة الرحمن، آية 68.
- 60 ينظر: المصدر السابق، ج2، ص469.
- 61 البرهان في علوم القرآن، الزركشي، ج2، ص472.
- 62 الإتقان في علوم القرآن، السيوطي، ص1670.
- 63 أساليب بلاغية، أحمد مطلوب، وكالة المطبوعات، الكويت، ط1، 1980، ص234.
- 64 ينظر: في البلاغة العربية علم المعاني، عبد العزيز عتيق، دار النهضة العربية، بيروت، ط1، 2009، ص191.
- 65 جواهر البلاغة، أحمد الهاشمي، ص202.
- 66 شمس البراعة شرح دروس البلاغة، أبو الأفضال محمد فضل حق الرامفوري، مكتبة المدينة، كراتشي باكستان، ط1، 2007، ص129.
- 67 البلاغة العربية (أسسها وعلومها وفنونها)، الميداني، ج2، ص69.
- 68 ينظر: الإطناب في القرآن الكريم (دراسة بلاغية)، مختار عطية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، دط، دت، ص110.

- 69 ينظر: المصدر السابق، ص110.
- 70 سورة الحجر، الآية 87.
- 71 رواه أبو هريرة، جامع الترمذي، الحديث رقم 3124.
- 72 ينظر: التحرير والتنوير، الطاهر ابن عاشور، ج14، ص80.
- 73 ينظر: المصدر السابق، ج14، ص81.
- 74 جواهر البلاغة، الهاشمي، ص202.
- 75 سورة الأنعام، الآية162.
- 76 ينظر: البرهان في علوم القرآن، الزركشي، ج2، ص471، وينظر: الإتيان في علوم القرآن، السيوطي، ص1670.
- 77 ينظر: تفسير الطبري
- 78 شמוש البراعة، أبو الأفضال محمد فضل حق الرامفوري، ص129.
- 79 سورة التوبة، الآية 78.
- 80 لسان العرب، ابن منظور، 1989، مادة - سرر -
- 81 المصدر السابق، ص4361، مادة -نجا-.
- 82 ينظر: التحرير والتنوير، الطاهر ابن عاشور، ج10، ص274.
- 83 ينظر: الإطناب في القرآن الكريم، مختار عطية، ص110.
- 84 سورة البقرة، آية 136.
- 85 روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود الألوسي، ت إدارة الطباعة المنيرية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج1، ص 395
- 86 سورة آل عمران، آية 84.
- 87 سورة آل عمران، آية 3-4.
- 88 جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، ت عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، القاهرة، ط1، 2001، ج5، ص182.
- 89 سورة المائدة، آية 17.
- 90 روح المعاني، الألوسي، ج6، ص99.
- 91 سورة المائدة، آية 57.
- 92 تفسير البيضاوي (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، ناصر الدين أبو الخير عبد الله بن عمر البيضاوي، ت محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي - مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط1، ج2، ص133.
- 93 سورة الأعراف، آية 33.
- 94 المصدر السابق، ج3، ص11.
- 95 سورة الأنفال، آية 32.
- 96 التحرير والتنوير، الطاهر ابن عاشور، ج9، ص333.
- 97 سورة يونس، آية 31.

- 98 الكشاف (عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل)، جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، ت عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض - فتحي عبد الرحمن حجازي، مكتبة العبيكان، الرياض، ط1، 1998، ج3، ص135.
- 99 سورة الرعد، آية 1.
- 100 ينظر: تفسير البيضاوي، ج3، ص180.
- 101 سورة الحجر، آية 1.
- 102 ينظر: المصدر السابق، ج3، ص206.
- 103 سورة النحل، آية 5.
- 104 التحرير والتنوير، الطاهر ابن عاشور، ج14، ص105.
- 105 سورة الإسراء، آية 12.
- 106 المصدر السابق، ج15، ص45.
- 107 سورة النور، آية 37.
- 108 ينظر: تفسير البيضاوي، ج4، ص108.
- 109 سورة النمل، آية 91.
- 110 ينظر: المصدر السابق، ج4، ص169. وينظر: الكشاف، الزمخشري، ج4، ص479.
- 111 سورة الأحزاب، آية 1-2.
- 112 ينظر: الكشاف، الزمخشري، ج5، ص43.
- 113 روح المعاني، الألوسي، ج21، ص144.
- 114 سورة محمد، آية 31.
- 115 ينظر: القرآن الكريم بهامشه تفسير الإمامين الجليلين، جلال الدين محمد بن أحمد المحطلي - جلال الدين بن عبد الرحمن السيوطي، دار ابن كثير، د. ط، د. ت، ص510.
- 116 سورة الفتح، آية 6.
- 117 ينظر: تفسير المراغي، أحمد مصطفى المراغي، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، ط1، 1946، ج26، ص86.
- 118 سورة الحديد، آية 27.
- 119 التحرير والتنوير، الطاهر ابن عاشور، ج27، ص421.
- 120 سورة الطلاق، آية 1.
- 121 ينظر: تفسير البيضاوي، ج5، ص220.
- 122 سورة التحريم، آية 4.
- 123 تفسيرالبحر المحيط، أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي، ت عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1993، ج8، ص287.
- 124 سورة نوح، آية 28.
- 125 روح المعاني، الألوسي، ج29، ص81.